بنتي كذالك فيحتمل ارادته بالبنوه العتق والطلاق فيحصلان او الملا
طفه فلا يحصلان والمختار الثاني وهنا انتهى الكلام في الحقيقة والمجاز
وآن ان تشرع في الأقسام المارة ونقول الأمر نفسي ولفظي كما
سيأتي وحده اقتضا فعل ولو غير جازم غير كف مدلول فدخل فيه اترك
وذر وخرج لا تفعل وقيل لا يحد لأن حقيقته معروفة من اللفظ الدال
عليه بديهة لا دراك كل عاقل الفرق بين قام وقم فتصورها كذالك وهو غير
الأرادة فمن ثم امر الله عز وجل بالأيمان من علم انه لا يؤمن ولم يرده منه لامتنا
عه خلافا للمعتزلة حيث قالوا الأمر هو الأراده لأنهم لما نفوا الكلام
النفسي لم يمكنهم انكار الاقتضا المحدود به الأمر وقيل حد الأمر طلب
الفعل ممن دونك بنحو افعل كما سيأتي وصح الجمهور ان الأمر يقتضي الوجوب
لكن اختلفوا اهل دل عليه لغة او شرعا او عقلا مذاهب وذالك نحو
قوله تعالى واقيموا الصلاة واتوا الزكوة ومما يتفرع عليه ما لو قال
لنحو افعل كذا ولم يصرح بما يقتضي التحتم او عدمه فيجب على الصحيح و
شمل الاطلاق الأمر الوارد بعد التحريم كما هو الأصح وان نص الشافعي
على انه للأباحة ونقل عن الأكثرين وهو الأصح وعند القاضي يكون للأ
ستحباب ومن فروعها ما لو عزم على نكاح امرأة يسن له النظر اليها
وقيل يباح وخرج بقولي عالما غالبا اقتضاؤه عدم الوجوب
وقد اتى منه في الكتاب والسنة وغيرهما لكن لا يأتي لغيره اي الو
جوب الا لكونه مصاحبا قرينة تصرفه عنه اما الى الندب كقوله
تعالى وكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لعمرو
ابن ابي سلمة رضي الله عنه وقد رواه ويده تطيش في الصحفة قل بسم
الله وكل بيمينك وكل مما يليك اخرجه الشيخان وغيرهما او الاباحة

كقوله

كقوله تعالى كلوا من الطيبات والامتنان كقوله تعالى كلوا من رزقه
ويفارق الاباحه بذكر ما يحتاج اليه او التسخير كقوله تعالى كونوا قردة
خاسئين والاكرام كقوله تعالى ادخلوا الجنة والاهانة كقوله تعالى ذق
انك انت العزيز الكريم او التهديد كقوله تعالى اعملوا ما شئتم او التعجيز كقو
له تعالى فاتوا بسورة او التسويه كقوله تعالى فاصبروا او لا تصبر
وا او التمني وذالك نحو قولك يا ليل الا انجل قال الشاعر

الا ايها الليل الطويل الا انجل   بصبح وما الأصباح منك بامثل

وانما سمي تمنيا لا ترجيا لبعد انجلائه عند المحب عناية البعد والأرشاد كقوله تعالى
واستشهدوا شهيدين من رجالكم والمصلحة فيه دينوية بخلاف الندب الانذار او
الاحتقار كقوله تعالى القوا ما انتم ملقون لاحتقار ما يلقونه من السحر الى معجزة
موسى عليه الصلاة والسلام او الدعا وذالك نحو قولك اللهم اغفر لي اي
استره وكقوله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق او الخبر كحديث البخاري
وغيره اذا لم تستحي فاصنع ما شئت او التكوين كقوله تعالى كن فيكون
واقتصر على تلك في المنهاج وهي ستة عشر نوعا بعد الايجاب وزاد في جمع الج
مع عشرا غير هذه لكنها ترجع اليها وكون الأمر حقيقة للوجوب هو ما عليه
الجمهور وقيل انه حقيقة في الندب لأنه المتيقن وقال الماتريدي من الحنفية
للقدر المشترك بين الوجوب والندب وهو الطلب وقيل مشترك فيهما وقيل فيها
وفي الأباحة وقيل في الثلاثة والتهديد وقيل للقدر المشترك بين الوجوب
والندب والاباحه وقال عبد الجبار للأرادة الأمتثال والأبهري من المالكيه امر
الله تعالى للوجوب وامره صلى الله عليه وسلم المبتدا منه للندب وقيل مشترك
بين الوجوب والندب والاباحه والتهديد والأرشاد وقيل بين الثلاثة
الأول والتحريم والكراهة وتوقف الباقلاني والغزالي والآمدي مسئلتنا
الأولى ينقسم الوجوب الى فرض عين وهو المطلوب من كل واحد بخصوصه او من
واحد معين كالخصائص وفرض كفاية وهو المطلوب منه ايقاع الفعل مع قطع النظر
عن الفاعل وحكمه انه اذا فعله بعض الناس اسقط الحرج عن الباقين مع وجوبه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)